

قرار رقم 33 بتاريخ 19 ماي 2026
لرئيس مجلس جماعة تزروت
بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح

إن رئيس مجلس جماعة تزروت،

- ✓ بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛
- ✓ بناء على المرسوم 2.77.738 الصادر في 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي للموظفين الجماعيين كما وقع تغييره وتتميمه؛
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كفايات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- ✓ وبناء على المرسوم 2.97.1052 الصادر في 4 شوال 1418 هـ (2 فبراير 1998) بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سياراتهم الخاصة لحاجيات المصلحة؛
- ✓ وبناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 محرم 1443 هـ (2021/08/31) المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور المرتبطة بها؛
- ✓ وبناء على منشور السيد وزير الداخلية عدد D7563 بتاريخ 2021/11/15 والمتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعة الجماعات الترابية؛
- ✓ وبناء على دورية السيد وزير الداخلية عدد D4790 المؤرخة في 31 يوليوز 2018، حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية وهيئاتها ونظام التعويضات عن المسؤولية؛
- ✓ وبناء على قرار وزير الداخلية رقم 1019.24 الصادر في 10 شوال 1445 هـ (2024/04/19) بتفويض السلطة؛
- ✓ وبناء على مقرر المجلس الجماعي لتزروت عدد 75 بتاريخ 2019/11/14 المتخذ خلال الدورة الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 2019/11/14 المتعلق بالمصادقة على تعيين قرارات الهيكل التنظيمي للمصالح الإدارية الجماعية؛

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: يعلن رئيس مجلس جماعة تزروت عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بجماعة تزروت؛

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بجماعة تزروت في وجه:

- الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين المنتسبين لميزانية جماعة تزروت الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛

- أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛

- أن يتوفروا عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار على (2) سنتين على الأقل من الخدمة بصفة مرسوم بإدارات الدولة والجماعات الترابية، أو (3) ثلاث سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين؛

- غير أنه، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، يمكن استثناء من أحكام الفقرة السابقة، أن يترشح لتقلد مهام مدير المصالح، الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة؛

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

✓ طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد مشفوعا بموافقة رئيس جماعة تزروت ورأيه حول كفاءة المترشح؛

✓ سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح (ة) ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها يتم تحميلها من بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma؛

✓ برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح (ة) في شأن تدبير المنصب المراد شغله وتطويره والرفع من أدائه؛

✓ نسخة من بطاقة التعريف الوطنية؛

✓ الوثائق التي تثبت توفر الشروط المطلوبة (قرار التعيين في الإطار الحالي – قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر)، وكل وثيقة ذات صلة بالخبرات والكفاءات المكتسبة خلال المسار المهني للمترشح (ة)؛

المادة الخامسة: تودع ملفات الترشيح بمكتب الموارد البشرية بمقر جماعة تزروت خلال التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية ابتداء من تاريخ النشر إلى غاية وهو آخر أجل لقبول الترشيحات؛

المادة السادسة: تتولى لجنة معينة بقرار من رئيس المجلس الجماعي لتزروت عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح، والإعلان عن لائحة بأسماء المترشحين والمترشحات المقبولين، كما تقوم بتحديد تاريخ ومكان إجراء مقابلة الانتقاء النهائي

على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma؛

المادة السابعة: يعلن عن نتائج المقابلة الانتقائية وتعليقها بمقر الجماعة بعد المصادقة عليها من طرف رئيس المجلس عبر نشرها

ببوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma؛

المادة الثامنة: ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma ويعلق بمقر الجماعة الترابية لتزروت؛

وحرر في تزروت بتاريخ 19 شعبان 1447هـ / 2026

رئيس جماعة تزروت



محمد كاون
رئيس جماعة تزروت

ملحق رقم (1)

لقرار فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح

(بطاقة المهام والكفاءات المطلوبة لشغل منصب مدير المصالح بجماعة تزرورت)

المنصب	مدير المصالح
الإدارة المشغلة	جماعة تزرورت
الإطار العام	يساعد مدير المصالح الرئيس في ممارسة صلاحياته، ويتولى تحت مسؤولية الرئيس ومراقبته الإشراف على إدارة الجماعة، وتنسيق العمل الإداري بمكاتبها والسير على حسن سيره
المهام	- السير على حسن سير العمل بالمكاتب الإدارية للجماعة - السير على تطبيق المقتضيات القانونية والتنظيمية الجاري بها العمل - مراقبة السير العادي بالجماعة من خلال ضبط مواقيت العمل والقيام بالمهام على الوجه الأكمل - الاستغلال الأمثل للموارد البشرية والمادية الموضوعة رهن إشارته، والحرص على تطبيق القواعد المرتبطة بحسن تدبيرها - تأطير ومراقبة وضمان انضباط ومواظبة الموظفين - تنسيق العمل الإداري والسير على حسن سيره - الحرص على تنفيذ قرارات الرئيس ومقررات المجلس - اقتراح المبادرات الرامية إلى تحسين أداء ومردودية المصالح الإدارية بالجماعة - توفير المعلومات الإدارية والمالية والمحاسبية المتعلقة بالمجلس - تشخيص الحاجيات وإعداد ودراسة اتفاقيات الشراكة والتعاون
الكفاءات المطلوبة	- شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة ماثلة
التجربة المهنية	- سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين

ملحق رقم (2): طلب الترشح



المنصب المطلوب: مدير المصالح

الإسم العائلي:
الإسم الشخصي:
تاريخ الازدياد:
مكان الازدياد: عمالة / إقليم
الحالة العائلية: عازب (ة) ☐ متزوج (ة) ☐ مطلق (ة) ☐ أرمل (ة) ☐
رقم بطاقة التعريف الوطنية: رقم التأجير:
الدرجة: السلم: الرتبة:
مقر العمل:

رأي الرئيس المباشر

